

درس فجر الثلاثاء - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 22-3-

1441 هـ

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كثيرا ومنافع للناس واسمها اكبر من نفعهما ويسألونك ماذا ينفقون كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرن في الدنيا والآخرة - 00:00:01

ويسألونك عن اليتامي كن اصلاح لهم خير وان تخالفوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح. ولو شاء الله الحمد لله يقول تعالى يسألونك عن الخمر والميسر يسألونك عن حكمهما حلالهما ام حرام - 00:00:57

وهذه اولنا اية نزلت في شأن الخمر قل فيهما اثم كثير ومنافع للناس يعني في مفاسدهما اكثر من مصلحتهما ومن حكمة الله ان ما ترجحت مفسدته فانه تعالى يحرمه على عباده - 00:01:53

وهذه الآية ليست وريحة في تحريم الخمر بل جاء فيها بيان والتنبيه على مفسدته ارجح قل فيهما اثم كثير مما ينشأ عنه من انواع الفساد من العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله كما بين ذلك في سورة المائدة - 00:02:34

وفي منافع من لذته من لذة يشرب للتلذذ والطرب والتجارة به من منافعه وكذلك الميسر وهو القمار وفيه من المفاسد ما يشبه مفاسد الخمر يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب نجس من عمل الشيطان - 00:03:13

اجتنبواه لعلكم ترجعون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدقكم عن ذكر الله وعن الصلاة. فهل انتم منتهون ثم قال تعالى يسألونك ماذا ينفقون ويسألونك ماذا ينفقون - 00:03:51

يعني ما القدر الذي ينفقونه من اموالهم الله قول العفو العفو هو الذي استغنى عنه من المعنى الفضل فضل المال ما زاد عن الحاجة هذا عفو يعني اتفاق العفو - 00:04:20

انفقوا من فضل عن حاجاتكم كذلك يبين الله لكم الآيات مثل هذا البيان لعلكم تتفكرن في الدنيا والآخرة من مجالات التفكير الدنيا والآخرة ونعرف بالتفكير مداع مداع الدنيا وانها ذاهب وفانية - 00:04:54

من الشرور ما فيها باغي الناس بعضهم على بعض والآخرة اذا فكرنا فيها وجدناها باقية والسعادة الحق هي السعادة في الآخرة والشكوى كل الشكوى هي الشكوى في الآخرة والنعيم والخير والثواب لاهل الائمه والعمل الصالح - 00:05:27

والعذاب والشقاء لمن كفر بالله وكذب بآياته نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال الامام البغوي رحمة الله تعالى - 00:06:07

قوله تعالى يسألونك عن الخمر والميسر الآية. نزلت في عمر ابن الخطاب ومعاذ بن جبل رضي الله عنهمما ونفر من الانصار صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله افتنا في الخمر والميسر - 00:06:48

فانهما مذهبة للعقل مسلبة للمال فانزل الله هذه الآية وحملة القول في تحريم الخمر على ما قال المفسرون ان الله تعالى انزل في الخمر اربع آيات نزلت في مكة وهي ومن ثمرات النخيل والاعناب. تتخذون منه سكراء - 00:07:22

رزقا حسنا. فكان هذا يدل على الاباحة ورزقا حسنا نعم اذا كان المسلم يشربونها وهي لهم حلال يومئذ وما نزلت في مسألة عمر ومعاذ بن جبل يسألونك عن الخمر والميسر - 00:07:56

قل فيهما اسم كبير. فلما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله ان الله قد تقدم في تحريم الخمر فتركها قوم لقوله اثم كبير وشربها

00:08:26 - قوم قوله ومن اصول الناس الى ان صنع عبد الرحمن ابن عوف طامن فدعا -

ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وسکروا وحضرت صلاة المغرب تقدموا بعضهم ليصلی بهم فقرأ قل يا ايها الكافرون
اعبد ما تعبدون. هكذا الى اخر السورة بحذفنا. فانزل الله تعالى - 00:09:02

ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سکاري. حتى تعلموا ما تقولون. فحرم في اوقات الصلاة فلما نزلت هذه الاية تركها قوم وقالوا لا
في شيء يحول بيننا وبين الصلاة. وتركها قوم في اوقات الصلاة - 00:09:37

وشربوها في غير حين الصلاة. حتى كان الرجل يشرب بعد صلاة العشاء فيصبح وقد زال عنه السكر. ويشرب بعد صلاة الصبح
فيصحوا اذا جاء وقت الظهر واتخذ عتبان ابن مالك صنيعا ودعا رجالا من المسلمين - 00:10:08

فيهم سعد بن ابي وقاص وكان قد شوالهم رأس فاكروا منه وشربوا خمرة حتى اخذت منهم ثمانيسروا وتناشدوا قصيدة فيها هجاء
للانصار وفخر لقومه فاخذ رجل من الانصار لحية البعير - 00:10:36

وضرب بها رأس سد فشجه شجة ام اوضحة. فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكى اليه الانصاري. وقال عمر الله ثم
بين لنا رأيك في الخمر بيانا شافيا. فانزل الله تعالى تحريم - 00:11:14

فهل انت منتهون؟ وذلك بعد غزوة الاحزاب ايا م قال عمر رضي الله عنه انتهينا يا رب قال انس حرم الخمر ولم يكن يومئذ للعرب
عيش اعجب منها. وما حرم عليهم شيئا اشد - 00:11:44

من الخمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ما نزلت الاية في سورة المائدة حرم الخمر. فخرجنا بالحب الى الطريق اصيينا ما فيها
فمنا وانكسر حبه ومنا من غسله بالماء والطين - 00:12:14

ولقد غدرت ازقة المدينة بعد ذلك ولقد غدرت ازقة المدينة بعد ذلك حينا فلما مطرت استبان فيها وفاحت منها ريحها.
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي قال احمد بن عبدالله النعيمي قال اخبرنا محمد بن يوسف قال اخبرنا محمد بن اسماعيل -

00:12:41

قال اخبرنا يقوم ابن ابراهيم قال اخبرنا ابن علية قال اخبرنا عبد العزيز ابن صهيب قال انس بن مالك ما كان لنا خمر غير غير
فضييكم واني قائم اسقي ابا طلحة وفلان وفلانا اذا جاء رجل فقال حرم الخمر. فقالوا - 00:13:22

اهرق هذه القلال يا انس. قال فما سألوا عنها ولا ولا راجعواها بعد عن انس سميت خمرا لانهم كانوا يدعونها في الدينان ان تختبر
وتتغير. وعن ابن المسيب لانها تركت حتى صفا صفوها - 00:13:52

كدرها اختلف الفقهاء في ماهية الخمر فقال قوم هي عصير العنبر او الرطب الذي اشتد وغلا من غير عمل النار فيه. واتفقت الائمة
على ان هذا الخبر نجس. يحد شاربه ويفسق ويکفر مستحلها. وذهب سفيان الثوري - 00:14:22

وابو حنيفة وجماعة الى ان التحريم لا يتعدى هذا ولا يحرم ما من غيرهما كالمتتخذ من الحنضة والشعير. والذرة والعسل الا
ان يسکر منه فيحرم. وقالوا اذا طبخ عصير العنبر - 00:14:52

الرطب حتى ذهب نصفه فهو حلال. ولكنه يکره. وان طبخ حتى ذهب ثلاثة. قال قالوا هو حلال. مباح شربه الهاء ان السكر منه حرام.
ويحتاجون بما روي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى بعض عماله ان ارزق - 00:15:22

مسلمين ما ذهب ثلاثة وباقي ابو عبيدة ومعاذ شريعة على الثالث وقال قوم اذا طبخ العصير ادنى طبخ صار حلالا. وهو قول
اسماعيل ابن علية ذهب اکثر اهل العلم الى ان كل شراب اسکر كثیره فهو خمر فقليله - 00:15:52

يحد شاربه واحتجوا بما اخبرنا ابو الحسن السرخسي قال اخبرنا زاهر بن احمد قال اخبرنا اسحاق قال اخبرنا ابو مصعب بن شهاب
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن زوج النبي صلى الله عليه انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - 00:16:31

قال كل شراب اسکر فهو حرام. اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخراقي قال عن ابا الحسن علي ابن عبدالله الطيس قال ام
بني عبد الله ابن عمر الجوهري قال - 00:17:01

احمد بن علي الكشميوني قال علي بن حجر قال ان بنى اسماعيل بن جعفر عن داود بن ابي الفرات محمد ابن المنکدر عن جابر

ابن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - 00:17:21

سلم وقال ما اسكن كثيرون فقليله حرام. اخبرنا اسماعيل ابن عبد القاهر الجرجاني قال عن بعد عبدالغفار ابن محمد الفارسي قال
محمد ابن عيسى قال امبالى ابراهيم ابن محمد ابن - 00:17:41

سفيان قال اما انا مسلم ابن الحجاج. قال بلى ابو الربيع العتكي وقال اخبرنا حماد بن زيد. قال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكن خمر وكل مسكن - 00:18:01

ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو مدمنها ولم يتتب. لم يشربها في الآخرة. اخبرنا عبد واحد ابن احمد المليحي قال اخبرنا احمد
بن عبد الله النعيمي قال محمد ابن يوسف قال - 00:18:21

قال يحيى عن ابي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمرة قال خطب عمر الا منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انه قد نزل
على تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء من العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل. والخمر ما - 00:18:41

وراء العاقل وروى الشابي عن النعمان ابن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العنب خمرا وان من التمر خمرا. وان من
العسل خمرا وان من البر خمرا. وان من - 00:19:11

الشاي خمرة فثبت ان الخمر لا يختص بما يتخذ من العنب او الرطب. اخبرنا ابو الحسن السرخسي قال عن بن زاهر بن احمد قال
اخبرنا ابو اسحاق الهاشمي قال ابو مصعب عن مالك عن ابن - 00:19:31

عن السائب ابن يزيد انه اخبره ان عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال اني وجدت من ربيحة اه شراب وذع من شرب الطلاء. وانا سائل
عما شرب فان كان يسكن جلدته فجلده عمر الحد تماما. وما روي ان عمر وابي - 00:19:51

حتى خرج عن ان يكون مسكنرا قيل ابن عباس عن الباذق فقال سبق محمد الباذق فما اسكن فهو حرام. قوله تعالى والميسر يعني
القمار. قال ابن عباس كان الرجل في الجاهلية يخاطر الرجل على اهله وماله. فايهم قمرا صاحبه ذهب به - 00:20:21

في اهله وماله. فانزل الله تعالى هذه الاية والميسر من قولهم والميسر مسأل من قولهم يسر لي الشيء اذا وجب يسرا ويسرا
وميسرا. ثم قيل للقمار ميسرا. وللمقامر يا - 00:21:01

ويسر وكان اصل الميسر في الجزر وذلك ان اهل الثروة من العرب كانوا يشترون جزورا فينحرونها ويجزئونها وتجزأ ثم يسهمون
عليها بعشرة قداح. يقال لها الاذلام والاقلام. لسبعة منها انصب وهي وهي الفدو وله نصيب واحد. والتتوأم - 00:21:41

له نصيبا والرقيب وله ثلاثة اسهم. والحلس وله اربعة. والنافس وله خمسة والمسبل وله ستة والمعلق وله سبعة وثلاثة منها لا انصباء
لها وهي المنجح والسفوح ثم يجعلون القداح في خريطة تسمى الربابة ويضعونها على يد - 00:22:18

على يدي رجل عدل عندهم يسمى المجيل والمفيف ثم يجيئها ويخرج قدحا منها باسم رجل منهم. فايهم خرج سهمه اخذ نصيبيه
على قدر ما يخرج. فان خرج له واحد من الثلاثة التي لا انصب لها - 00:22:55

لا يأخذ شيئا ويفرم ثمن الجزر كلها. وقال بعضهم كان لا يأخذ شيئا ولا يغنم. ويقول ذلك القدح لغوا ثم يدفعون. ذلك الجزر الى فقراء
ولا يأكلون منه شيء وكانوا يفتحون بذلك. ويذمون من لم يفعل ذلك - 00:23:25

ويسمونه البؤ البرم. وهو اصل القمار الذي كانت تفعله العرب. والمراد من الاية انواع القمار كلها. قال والمراد من الاية انواع
القمر كلها قال طاؤوس وعطاء ومجاهد كل شيء فيه قمار فهو من الميسر. حتى - 00:23:55

بالجوز والكعب. رضي الله عنه في النرد والشطرنج انهم من الميسر قوله تعالى قل فيهما اسم كبير ووزر عظيم من المخاصمة
والمساومة اولي الفحش قرأ حمزة والكساء اثم كثير. بالثاء المثلثة وقرأ الباقيون - 00:24:32

فالاثم في الخمر والميسر. ما ذكره الله في سورة المائدة. القراءة القراءة سم ترى حمزة والكسائي اثم كثير بالثاء المثلثة نعم كثير
كثير والتهنئة كبير. نعم وقرأ الباقيون بالباء اي كبيرة - 00:25:02

الاسم في الخمر والميسر. ماذا كره الله في سورة المائدة؟ انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر
ويصدق عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انت منتهون؟ ومنافع للناس. فمنفعته الخمر - 00:25:33

عند شربها والفرح. واستمراء الطعام وما يصيبون من الربح بالتجارة الميسرة اصابة المال من غير كد ولا تعب والاثم فيه انه اذا ذهب ما له من غير عذر فعاد صاحبه فقصده بالسوء. واثمهم اكبر من نفعهما - 00:26:00

قال الضحاك وغيره اثتمها بعد التحرير. اكبر من نفعهما قبل التحرير. وقيل اثتمها اكبر من نفعهما قبل التحرير وهو ما يحصل من العداوة والبغضاء. قوله تعالى ماذا ينفقون؟ وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حثهم على الصدقة - 00:26:40

قالوا ماذا ان ننفق؟ فقال قل العفو. قال ابو عمرو العفو بالرفع. معنا الذي ينفقونه العفو. وقرأ الاخرون بالنصب. على ما لا قل على قل قل انفقوا العفو واختلفوا في معنى العفو فقال قد هداه وعطاء - 00:27:10

هو ما فضل عن الحاجة وكانت الصحابة يكتسبون المال ويمسكون قدر النفقة ويتصدقون بالفضل بحكم هذه ثم نسخ بآية الزكاة. وقال مجاهد ما ناه التصدق عن ظهر الاناء. حتى لا يبقى كلاما على الناس اخبرنا الامام ابو علي الحسين ابن محمد القاضي - 00:27:40

قال ابنا ابا طاهر محمد بن محمد ابن ممحش الزيادي يقال ابو بكر محمد بن عمر بن حفص التاجر قال ان بنى ابراهيم بن عبدالله بن عمر الكوفي قال وكيعنا - 00:28:14

عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان وابداً بمنتهى وقال عمرو بن دينار الوسط من قال الله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا. وقال - 00:28:34

والعفو اليسير من كل شيء. ومنه قوله تعالى خذ اي الميسور من اخلاق الناس. اخبرنا عبد الوهاب بن محمد قال ان بال عبد العزيز بن احمد ابو العباس لا صمقلابن الربيع بن سليمان. قال اخبرنا الشافعي قال انبانا سفيان - 00:29:04

محمد ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندي دينار. قال صلى الله عليه وسلم انفقه على نفسك. قال عندي اخر - 00:29:34

قال انفق على ولدك. قال عندي اخر قال انفق على اهلك. قال انفقه على خادمك. قال عندي اخر. قال انت اعلم. قوله تعالى كذلك يبين - 00:29:54

الله لكم الایات. قال الزجاج انما قال كذلك على الواحد وهو يخاطب جماعة لان الجماعة معناها القبيل. كانه قال كذلك ايها القبيل. وقيل هو خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم. لان خطابه يشتمل على خطاب الامة. كقوله تعالى يا - 00:30:14

ايها النبي اذا طلقت النساء قوله تعالى لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة قيل معناه يبين الله لكم الایات في امر النفقه لعلكم تتفكرون. في الدنيا والآخرة فتحسبون من اموالكم ما يصلحكم في معاش الدنيا وتتفقون - 00:30:44

الباقي فيما ينفعكم في العقبة. وقال اكتر المفسرين معناها هكذا يبين الله لكم الایات في امر الدنيا والآخرة. لعلكم تتفكرون في وفناها فتزهد فيها وفي اقبال الآخرة وبقائها فترغبوا فيها قوله تعالى ويسألونك عن اليتامي - 00:31:14

احسن الله اليك الله المستعان بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم اما بعد يقول شيخ الاسلام عليه رحمة الله تعالى - 00:31:53

وايضا قوله سبحانه وتعالى ولا تجعلوا الله عرضا لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم. فان السلف مجتمعون او كالمحميين على ان معناها انكم لا تجعلوا الله - 00:32:19

مانعا لكم اذا حلفتم به من البر والتقوى والاصلاح بين الناس بان يحلف رجل الا يفعل معروفا مستحيما مستحجا او واجبا. او ليفعلن مكروها او حراما ونحوه. فاذا قيل له افعل ذلك - 00:32:39

او لا تفعل هذا قال قد حلفت بالله س يجعل الله عرضا ليمينه فاذا كان قد نهى عباده ان يجعلوا نفسه مانعا لهم في الحلف من البر والتقوى والحلف بهذه ايمان ان كان داخلا في عموم الحلف به وجب الا يكون مانعا من باب التنبية بالاعلى على الادنى - 00:33:04

فانه اذا نهى ان يكون هو سبحانه عرضا لايمانهم ان تبر وتقى فغيره اولى ان تكون منهيا عن جعله لايماننا و اذا تبين اتنا منهيا عن ان نجعل شيئا من الاشياء عرضا لايماننا ان - 00:33:37

فر ونتقى ونصلح بين الناس. فمعلوم ان ذلك انما هو لما في البر والتقوى والاصلاح مما يحبه الله ويأمر به. فإذا حلف الرجل بالنذر او بالطلاق او بالعتاق الا يبر. ولا يتقى - [00:34:04](#)

ولا يصلح فهو بين امرین ان وفي بذلك فقد جعل هذه الاشياء عرضة ليمينه ان يبر ويتقى ويصلح بين الناس وان حنت فيها وقع عليه الطلاق ووجب عليه فعل المنذور. فقد يكون خروج اهله منه بعد - [00:34:24](#)

عن البر والتقوى من الامر المحلوف عليه فان اقام على يمينه ترك البر والتقوى. وان خرج عن اهله وما له ترك البر والتقوى. فصارت بيمينه ان يبر ويتقى فلا يخرج عن ذلك الا بالكافرة - [00:34:53](#)

وهذا المعنى هو الذي دلت عليه السنة. ففي الصحيحين من حديث همام عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يلتج احدهم في لان يلتج احدهم بيمينه في اهله - [00:35:18](#)
اثم له عند الله من ان يعطي ان من ان يعطي كفارته التي افترض الله عليه رواه البخاري رواه البخاري ايضا من حديث عكرمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من استلتج في اهله - [00:35:38](#)

فهو اعظم اثما واحبّر النبي صلى الله عليه وسلم ان اللجاج باليمين في اهل الحال في اعظم من التكبير. واللجاج التمادي في الخصومة ومنه قيل رجل لجوج اذا تمادي في الخصومة - [00:36:04](#)

ولهذا يسمى العلماء هذا نذر اللجاج والغضب. فانه يلتج في الامتناع من الحنف فيبين النبي صلى الله عليه وسلم ان اللجاج باليمين اعظم اثما من الكفارة وهذا عام في - [00:36:26](#)

الايمان وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فاتي هو خير وكفر عن يمينك. اخرجا في الصحيحين. وفي رواية الصحيحين فكفر عن يمينك. وانت الذي - [00:36:57](#)

الوقت الذي هو خير. وروى مسلم في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين رأى غيرها خيرا منها. فليكفر عن يمينه وليفعل الذي هو خير. وفي رواية فليأتي الذي هو خير. وليكفر - [00:37:21](#)
عن يمينه وهذا نكرة في سياق الشرق فيعم كل حلف على يمين كائنا ما كان الحلف فاذا رأى غير اليمين المحلوف عليها خيرا منها وهو ان يكون اليمين المحلوف عليها تركا لخير فieri فعله خيرا من تركه - [00:37:46](#)

او يكون فعلا لشر فieri تركه خيرا من فعله فقد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه وقوله هنا على يمين هو والله اعلم من باب تسمية المفعول باسم المصدر سمي الامر المحلوف عليه يمينا - [00:38:13](#)

كما يسمى المخلوق والمظروب ظربا والمبيع بيعا ونحو ذلك وكذلك اخرجه في الصحيحين عن ابي موسى الاشعري في قصته وقصة اصحابه لما جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ليستحملوه. فقال والله ما احملكم. وما عندي ما احملكم عليه. ثم قال - [00:38:39](#)
اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين. فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير. وتحللتها وفي رواية في الصحيحين الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير. وروى مسلم في صحيحه عن عدي ابن حاتم رضي - [00:39:07](#)

الله تعالى عنه. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف احدهم على اليمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر ول يأتي الذي هو خير. وفي رواية لمسلم ايضا من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها. فليكفرها ول يأتي - [00:39:27](#)

الذی هو خیر وقد رویت هذه السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غیر هذے الوجوه من حديث عبد الله ابن عمر وعوف بن مالك الجشمي فهذے نصوص رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة انه امر من حلف على يمين - [00:39:55](#)

غيرها خيرا منها ان يكفر بيمينه. ويأتي الذي هو خير. ولم يفرق بين الحلف بالله او النذر ونحوه. وروى النسائي عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على الارض يمين احلف عليها - [00:40:19](#)

فارى غيرها خيرا منها الا اتيته. وهذا صريح بانه قصد تعميم كل يمين في الارض. وكذلك الصحابة فهموا منه دخول الحلف بالنذر في هذا الكلام. فروى ابو داود في سننه قال حدثنا محمد بن المنهاج - [00:40:39](#)

قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا طبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان اخوين من الانصار كان بينهما ميراث.

فَسَأْلَ احْدَهُمَا صَاحِبَهُ الْقَسْمَةُ فَقَالَ انْ عَدْتَ تَسْأَلِي الْقَسْمَةَ - 00:40:59

فَكُلَّ مَا لَيْ فِي رَتَاجِ الْكَعْبَةِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ انَّ الْكَعْبَةَ غَنِيَّةٌ عَنْ مَا لَكَ. كَفَرَ عَنْ يَمِينِكَ وَكَلَّ اخَاهُ سَمِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ لَا يَمِينَ - 00:41:20

لَا يَمِينَ عَلَيْكَ وَلَا نَذْرٌ فِي مَعْصِيَةِ الرَّبِّ. وَلَا فِي قَطْعِيَّةِ الرَّحْمِ. وَفِيمَا لَا يَمْلِكُ. فَهُذَا امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
اَمْرُ هَذَا الَّذِي حَلَّفَ بِصِيَغَةِ الشَّرْطِ وَنَذَرَ نَذْرَ الْلِّجَاجِ وَالْغَضْبِ بَانِ يَكْفُرُ يَمِينَهُ - 00:41:37
وَالَّذِي يَفْعُلُ ذَلِكَ الْمَنْذُورَ وَاحْتَجُ بِمَا سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْهُ قَالَ لَا يَمِينَ عَلَيْكَ وَلَا نَذْرٌ فِي مَعْصِيَةِ الرَّبِّ وَلَا فِي قَطْعِيَّةِ
الرَّحْمِ وَفِيمَا لَا يَمْلِكُ - 00:41:57

فَفَهُمْ مِنْ هَذَا اَنْ مَنْ حَلَّفَ بِيَمِينٍ اَوْ نَذَرَ عَلَى مَعْصِيَةٍ اَوْ قَطْعِيَّةٍ فَانَّهُ لَا وَفَاءٌ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ النَّذْرِ. وَانَّمَا عَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ كَمَا افْتَاهَ عُمَرُ. وَلَوْلَا
اَنْ هَذَا النَّذْرُ كَانَ عِنْدَهُ يَمِينًا لَمْ يَقُلْ لَهُ كَفَرَ عَنْ يَمِينِكَ. وَانَّمَا - 00:42:13

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمِينَ وَلَا نَذْرٌ. لَكَنَ الْيَمِينُ مَا فَسَدَ بِهَا الْحَظُّ اَوْ الْمَنْعُ. وَالنَّذْرُ مَا
قَصَدَ بِهِ الْحَظُّ اَوْ الْمَنْعُ - 00:42:33

وَكَلَّاهُمَا لَا يَوْفَى بِهِ فِي الْمَعْصِيَةِ وَالْقَطْعِيَّةِ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةً اُخْرَى وَهُوَ اَنْ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمِينَ وَلَا نَذْرٌ فِي
مَعْصِيَةِ الرَّبِّ وَلَا فِي قَطْعِيَّةِ رَحْمِ يَعْمَلُ - 00:42:50

مَا يَسْمِي يَمِينًا اَوْ نَذْرًا سَوَاءً كَانَتِ الْيَمِينُ بِاللَّهِ اَوْ كَانَتْ بِوْجُوبِ مَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ مِنَ الصَّدَقَةِ اَوِ الصِّيَامِ اَوِ الْحَجَّ اَوِ الْهَدَى فِي هَذَا
الْحَدِيثِ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ اَقُولُ لَا يَحْلِفْ عَلَيْكَ تَنْتَهِي عِنْكَ. اللَّهُ يَحْفَظُكَ - 00:43:07

اللَّهُ يَحْسِنُ إِلَيْكُمُ الْحَاصلُ اَنَّ الْاَنْسَانَ عَلَيْهِ اَلَا يَحْلِفَ عَلَى عَلَى تَرْكِ بَرٍ اَوْ يَحْلِفَ عَلَى فَعْلِ الْمَعْصِيَةِ الْحَلْفُ عَلَى فَعْلِ الْمَعْصِيَةِ مَعْصِيَةٌ
عَلَى تَرْكِ وَاجِبِ مَعْصِيَةٍ مِنْ وَقْعِهِ ذَلِكَ - 00:43:23

فَلَا يَفْعُلُ الْمَعْصِيَةَ وَلَا يَتَرَكُ الْوَاجِبَ بَلْ وَلَا الْمُسْتَحْبَ وَالْحَنْثُ الْحَنْفُ الَّذِي هُوَ مَوْجِبُ الْيَمِينِ يَكُونُ وَاجِبًا وَتَارَةً يَكُونُ مُسْتَحْبًا وَتَارَةً
يَكُونُ حَرَامًا فَمَنْ حَلَفَ عَلَى تَرْكِ وَاجِبٍ يَجِبُ عَلَيْكَ - 00:43:53

يَجِبُ اِنْ يَحْنَثُ وَيَفْعُلُ الْوَاجِبَ حَلْفُ عَلَى فَعْلِ الْمَعْصِيَةِ اَنْ يَفْعُلُ مَعْصِيَةَ الْحَنْثِ وَاجِبُ الْحَيْنِ فِي وَاجِبِ تَرْكِ الْمَعْصِيَةِ وَاجِبُ تَرْكِ
الْمَعْصِيَةِ وَاجِبُ وَاَذَا حَلَفَ عَلَى تَرْكِ مُسْتَحْبٍ كَانَ الْحَنْثُ مُسْتَحْبًا اَوْ وَاجِبًا - 00:44:22

لَا يَمْنَعُ الْيَمِينُ مِنْ مِنْ فَعْلِ مَا يَحْبِبُ اللَّهُ وَلَا يَحْمِلُهُ الْيَمِينُ عَلَى فَعْلِ مَا حَرَمَ اللَّهُ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ اَوْ الْكَلَامُ فِي تَفْسِيرِ القَوْلِ وَلَا تَجْعَلُ
اللَّهُ عَرْضَةً لِيَمَانَكُمْ اَنْ تَبِرُوا وَتَتَقَوَّلُو وَتَصْلُحُوا بَيْنَ النَّاسِ - 00:44:55

وَيَحْتَاجُ الشَّخْصُ لَا لَا اَفْعُلُ هَذَا هَذِهِ الطَّاعَةَ لَانِي حَلَفْتُ اَوْ لَا اَصْلُ مَصْطَحًا كَانَ يَنْفَقُ عَلَيْهِ يَحْسِنُ إِلَيْكُمْ لَمَا زَالَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؟ قَالَ بَلِّي اَنِي اَحَبُّ
الْقَرِبَى الْمَسَاكِينَ وَالْمَهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - 00:45:15

اَلَا تَحْبُّوْنَ اَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ نَزَلَتْ فِي اَبِي بَكْرٍ اَلَا اَلَا يَصْلُ مَصْطَحًا كَانَ يَنْفَقُ عَلَيْهِ يَحْسِنُ إِلَيْكُمْ لَمَا زَالَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؟ قَالَ بَلِّي اَنِي اَحَبُّ
اَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَيْ - 00:45:39

رَدَّى مَا اَلَى مَسْطَحِ نَفْقَتِهِ تَفَضَّلْ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ اللَّهِ اِلَيْكُمُ الْحَمْدُ لَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وَعَلَى الْهُوَ
وَصَاحِبِهِ اَجْمَعِينَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلَشِيَخَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ. قَالَ اَبْنُ الْقَيْمِ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْطَّرَقُ الْحُكْمِيَّةُ فِي السِّيَاسَةِ -
00:45:58

الشَّرِعِيَّةُ فَصَلَّى الْمَرْضُ الْمَعْدِيُّ كَالْجَذَامِ اِذَا اسْتَضَرَ النَّاسُ بِهِ. اِذَا اسْتَضَرَ النَّاسُ بِاَهْلِهِ قَالَ اَبْنُ وَهْبٍ فِي الْمَبْتَلِيِّ يَكُونُ لَهُ فِي مَنْزِلِهِ
سَهْمٌ وَلَهُ حَظٌ فِي شَرِكٍ فَارِدٍ مِنْ مَعِهِ فِي الْمَنْزِلِ اَخْرَاجُهُ مِنْهُ. وَزَعَمُوا اَنَّ اسْتِقَاءَهُ مِنْ مَائِهِمُ الَّذِي يَشْرِبُونَ مِنْهُ مَضَرٌ بِهِمْ - 00:46:33
وَطَلَبُوا اَخْرَاجَهُ مِنَ الْمَنْزِلِ. قَالَ اَبْنُ وَهْبٍ اِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ اَمْ اَنْ يَشْتَرِي لِنَفْسِهِ مِنْ يَقْوِمُ بِاَمْرِهِ الْخُرُوجَ فِي حَوَائِجِهِ وَيَلْزَمُهُ وَبَيْتُهُ فَلَا
يَخْرُجُ وَانَّمَا يَكْنُ لَهُ مَالٌ خَرَجَ مِنَ الْمَنْزِلِ اِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَيْءٌ. وَيَنْفَقُ عَلَيْهِ وَيَنْفَقُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ - 00:47:01
وَقَالَ عَيْسَى فِي قَوْمٍ اَبْتَلُوْا بِالْجَذَامِ وَهُمْ فِي قَرْيَةٍ مُوَرَّدِهِمْ وَاحِدٌ وَمَسْجِدُهُمْ وَاحِدٌ فَيَأْتُونَ الْمَسْجِدَ فَيَصْلُوْنَ فِيهِ وَيَجْلِسُونَ فِيهِ

معهم. ويريدون الماء ويتوطأون. فيتأذى بذلك اهل القرية وارادوا ومنعهم من ذلك كله. قال اما المسجد فلا يمنعون من الصلاة فيه
ولا من الجلوس. الا ترى الى قول عمر - 00:47:26

ابن الخطاب رضي الله عنه للمرأة المبتلة لما رأها تطوف بالبيت مع الناس لو جلستي في بيتك لكان خيرا لك. ولم يعزم عليها بالنهي
عن الطواف ودخول البيت. واما استقاهم من ماء - 00:47:56

ورودهم المورد لل موضوع وغير ذلك فيمنعون. ويجعلون لانفسهم صحيحا يستقي لهم الماء في انية. ثم تفرغها في صحيحا. نعم.
ويجعل ويجعلون لانفسهم صحيحا يستقي لهم الماء في انية ثم اجيرا - 00:48:13

ما في شيء قوله يدل على ان المراد اجير نعم جيد جيد يجعلون لهم اجيرا صحيحا اجيرا صحيحا اي من الافة التي ينفر منها
الناس نعم الله اليكم ويجعلون لانفسهم صحيحا يستقي لهم الماء في انية ثم تفرغها في انية. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -
00:48:39

لا ضرر ولا ضرار وذلك ضرر بالاصحاء فارى ان يحال بينهم وبين ذلك. الا ترى انه يفرق بينه وبين زوجته ويحال بينه وبين وطئ
جواريه بالضرب فهذا منه وقال ابن حبيب عن مطرف في الجذام واما الواحد والنفر اليسير فلا يخرجون من الحاضرة - 00:49:31
ولا من قرية ولا فلا يخرجون. احسن الله اليكم فلا يخرجون من الحاضرة ولا من قرية ولا من سوق ولا مسجد جامع. لان عمر رضي
الله عنه لم يعزم على المرأة وهي - 00:49:55

تطوف بالبيت وكذلك معيقيب الدوسي قد جعله عمر رضي الله عنه على بيت المال. وكان عمر رضي الله عنه يجاله ويؤاكله ويقول له
كل ما يليلك. فاذا كثروا رأيت - 00:50:10

ان يتخذوا لانفسهم موضعا كما صنع كما صنع بمرضى مكة. ولا يمنعون من الاسواق في تجارتهم وشراء حوائجهم او
الطواف بالسؤال اذا لم يكن امام يرزقهم من الفيء ولا يمنعون من - 00:50:28

ويمنعون من غير ذلك روى سحنون انهم لا يجمعون مع الناس الجمعة. واما احسن الله اليكم لا يجمعون مع الناس الجمعة. واما
مرضى القرى فلا يخرجون منها وان كثروا. ولكن يمنعون من اذى الناس. وقال - 00:50:48
لاصيغ ليس على مرضى الحواضر الخروج منها الى ناحية اخرى ولكن ان كفاهم الامام المؤونة منعوا من مخالطة الناس بلزم بيتهم
والتنحي عنهم وقال ابن حبيب يحكم عليهم بتنحיהם ناحية اذا كثروا. وهو الذي عليه فقهاء الامصار - 00:51:09

قلت يشهد لهذا الحديث الصحيح الذي رواه البخاري من حديث سعيد ابن ميناء عن ابي هريرة رضي الله عنه. قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم. لا عدوى ولا هامة ولا صفر وفر من المجنون فرارك من الاسد. او قال من - 00:51:35

وروى مسلم في صحيحه من حديث يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجنون فارسل اليه
النبي صلى الله عليه وسلم انا قد بايعناك فارجع - 00:51:55

وفي مسند ابي داود الطيالسي حدثنا ابن ابي الزناد عن محمد ابن عبد الله القرشي عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تديموا النظر اليهم يعني المجنومين. ومحمد هذا هو محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان - 00:52:13
ولا تعارض بين هذا وبينما رواه مفضل بابن فضالة عن حبيب ابن الشهيد عن ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اخذ بيد مجنون فوضعها معه في قصعة. فقال كل باسم الله وتوكل - 00:52:33

على الله فان هذا يدل على جواز الامرین. وهذا في حق طائفة وهذا في حق طائفة فمن قوي توكله واعتماده
ويقينه من الامة اخذ بهذا الحديث. ومن ضعف عن ذلك اخذ بالحديث الآخر - 00:52:53

وهذا سنة وهذا سنة وبالله التوفيق. فاذا اراد اهل الدار ان يؤاكلوا المجنومين ويشاربواهم راجعواهم فلهم ذلك. وان ارادوا مجانية
مجانبهم ومبادرتهم فلهم ذلك. وفي قوله صلى الله عليه وسلم - 00:53:13

لا تديموا النظر الى المجلومين فائدة طبية عظيمة. وهي ان الطبيعة نقالة. فاذا ادام النظر الى المجنون خيف عليه ان يصيبه ذلك
بنقل الطبيعة وقد جرب الناس ان المجامع اذا نظر الى شيء ان المجامع اذا نظر الى شيء عند الجماع وادام النظر - 00:53:33

الىه انتقل منه صفة الى الولد وحکى بعض رؤساء الاطباء انه اجلس ابن اخيه للكحل فكان ينظر في اعين الرمد فيرمد. احسن الله اليكم وكان ينظر في اعين الرمد فيرمد. فقال له اترك الكحل فتركه فلم يعرض له رمد - [00:53:58](#)

قال لان الطبيعة نقالة. وذكر البيهقي وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من غفار فدخل عليها فامرها فنزعت ثيابها فرأى بياضا عند ثدييها فانحاز النبي صلى الله عليه وسلم - [00:54:27](#)

الفراش فلما اصبح قال الحقي باهلك وحمل لها صداقها فصل الله المستعان المخالطة للمرضى قد تكون سبب قد تكون سببا ولهذا لا حرج على الانسان اذا يعني نفر من بعض الامراض - [00:54:47](#)

التي هذا لا ينكر على من يعني كره مخالطة اصحاب هذه العاهات ليس مجبرا بان يخالطهم وليس ولا يقال ان مخالطتهم واجبة لكن او يتوكلا ان يخالط هؤلاء الجزمه ومن خاف على نفسه ان يكون في نفسي - [00:55:24](#)

وساوس وشقوق واوهاب فلا يخالف هذارأيي بعض الاطباء ربيع نقالة حتى جعلوها في النظر الى الشيء الذي سبب الانتقاد هذه الصفة الزميل العزيز انا موجود شاهد وكذلك ما ادري - [00:56:12](#)

نعم الدين الحق يا ابو فيصل الله يعزمنا واياكم الدين الحق اللهم اهدا وثبتنا على نعم باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:57:20](#)

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وباسي احسن الله اليكم قال الشيخ عبدالرحمن بن حماد العمر رحمه الله تعالى في كتابه الدين الحق قال خامسا في التكافل والتعاون لاجتماعي امر الله المسلمين بالتعاون فيما بينهم ماديا ومعنويا. كما تقدم بيان - [00:58:05](#)

ذلك في باب الزكاة والصدقات وحرم الله تعالى على المسلم ان يؤذى الناس باي نوع من انواع الاذى. حتى الاذى حرمه الله وامر المسلمين ان يزيله اذا رآه ولو كان الذي وضعه غيره. ووعد - [00:58:39](#)

الاجر على ذلك كما توعد المؤذى بالعقاب وفرض الله على المؤمنين على توحده كما توعد المؤذى بالعقاب. كذا نعم. المؤذى. نعم وفرض الله على المؤمن ان يحب لأخيه ما يحب لنفسه. ويكره له ما يكره لنفسه - [00:59:09](#)

قال الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على والعدوان. وقال تعالى انما المؤمنون اخوة فاصلحوا وقال تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقه او معروف او اصلاح بين الناس. ومن يفعل - [00:59:44](#)

ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما قال الرسول محمد صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه. رواه مسلم وقال صلى الله عليه وسلم في خطبه العظيمة التي القاها في اخر حياته في حجة - [01:00:28](#)

مؤكدا بها ما امر به من قبل. يا ايها الناس ان ربكم واحد واحد. الا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا اسود على احمر ولا احمر على اسود الا بالتقوى ابلغت؟ قالوا - [01:01:04](#)

بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال ايضا ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا وفي بلدكم هذا هذا الاهل بلغت؟ قالوا نعم - [01:01:34](#)

فرفع اصبعه الى السماء وقال اللهم اشهد ثم قال رحمه الله سادسا في السياسة الداخلية امر الله المسلمين ان يولوا على انفسهم انفسهم ااما يباعونه بالamarة. وامرهم ان اجتمعوا ولا يتفرقوا فيكونوا امة واحدة. وامرهم الله بطاعة امامهم - [01:02:01](#)

الا اذا امروا بمعصية الله. فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وامر الله المسلم اذا كان في بلد لا يقدر فيها على اظهار دين الاسلام والدعوة اليه ان يهاجر منها الى بلاد الاسلام؟ وهي التي يحكم فيها في جميع الامور - [01:02:35](#)

الشريعة الاسلامية ويرحكمها امام مسلم بما انزل الله وفي العمل بشريعة الله واقامة حدوده استتاب الامن واستقامة الناس. وحقن دماء وسلامة اعراضهم واموالهم والخير كله. كما ان في العدول عنها الشر كله - [01:03:05](#)

وحمى الله تعالى العقول بتحريم المسكرات والمخدرات والمفترات وجعل حدا لشارب المسكر. وهو الجلد من اربعين الى ثمانين جلدة. كلما فعل ذلك ردع علموا وصيانته لعقله وحماية للناس من شره - [01:03:36](#)

وحمى دماء المسلمين بالقصاص من المعتدي بغير حق. فيقتل القاتل. وشرع في روح القصاص كما شرع للمسلم الدفاع عن نفسه

وعرضه وماليه. قال لكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقدون - 01:04:02

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد. ومن قتل دون ما له فهو شهيد وحمى الله اعراض المسلمين بما شرعه من تحريم التكلم في غيبة المسلم بكلام - 01:04:36

من يكرهه الا بحق وبما شرع من حد قاذف الذي يرمي المسلم بالجريمة الخلقية. مثل الزنا واللواء دون ان يثبت ذلك اثباتا شرعا وحمى الله الانساب من الاختلاط غير المشروع. وحمى الاعراض ان تدنس بالجريمة الخلقية - 01:05:06

بتحريم الزنا تحريما كبيرا. واعتباره من اكبر الكبائر وجعل عقوبة رادعة على فاعله اذا توافرت شروط اقامة حد الزنا عليه وحمى الله الاموال بتحريم السرقة والغش والقمار والرشوة وغير ذلك من المكاسب المحرمة - 01:05:34

وبما شرعه من عقوبة السارق وقاطع الطريق العقوبة الرادعة. وهي اذا توافرت شروطه او عقابه بما يردعه. اذا لم تتوافر الشروط مع ثبوت السرقة والذي شرع هذه الحدود هو الله العليم الحكيم. وهو اعلم بما يصلح - 01:06:05

قال خلقه وهو بهم ارحم وقد جعل هذه الحدود كفارة لذنب المجرمين من المسلمين. وحماية للمجتمع من شرهم وشر غيرهم. والذين يعيرون قتلا القاتل وقطع يد السارق من اعداء الاسلام - 01:06:37

وادعياته انما يعيرون قطع عضو مريض فاسد اذا لم يقطع سرى فساد في المجتمع باسره وفي الوقت نفسه يستحسنون قتل الابرياء من اجل اغراضهم الظالمة ثم قال رحمة الله سابعا في السياسة الخارجية. حسبك - 01:07:02

رحم الله الشيخ الرحمة نبه الى الحكمة الشريعة المنزهة من الحكيم تنزيل من الرحمن الرحيم وشريعة الاسلام بما تضمنته هي غاية الخير تلك المصالح ودرء المفاسد وفي الحكم بغيرها نشر الشر والفساد - 01:07:31

فحكم الجاهلية يبغون احسن من الله حكما يا قوم يوقنون لا يحكم احكام الله الموطنون به المؤمنون به حكمته الراضون عن تشريع وربك لا يؤمنون يحكموك فيما شجر بينهم - 01:08:08

لا يجدوا في انفسهم مما قضيت ويسلم شريعة الله سعادة الدنيا والآخرة وصلاح الدنيا والآخرة وفي مجانبتها من اعرض عن ذكري جمیعا فلا يضل ولا يشکی. قال ابن عباس تقبل الله لمن قرأ القرآن وعمل به الا يضل في الدنيا ولا يشکی في الآخرة - 01:08:46

محمد في بعض الاسئلة احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة علي دين لوالدي قبل وفاته رحمة الله مع الرغم اني كنت اعطيه من مالي قبل هذا الدين وبعد مصروفها شهريا - 01:09:32

لسنوات فهل يلزمني قضاوه وحدي على الورثة جمیعا على علي دین على ابی دین يقول علي دین لوالدي قبل وفاته عليه ان يقضي دینها الدين الذي في ذمته الدين يجب على من عليه الدين ان يؤدیه وان يقضیه سواء كان لوالده او - 01:10:11

ولا يطالب اخوانه بقضاء هذا الدين ان تبرأوا وساعدوه سامحوه لانهم اخوانه وغيره من الورثة قد ورثوا هذا الدين اليوم في حق وان تنازلوا عنه والا فعليه ان يؤدی الدين - 01:10:52

ويعطيه للورثة كل نصيبيه منك نعم وانفق عليه من باب قضاء الدين ولا انفق عليه لانه ابنه هذا ابوه اذا كان قد اعلم والده بذلك وبعد ذلك اقتربوا منه اذا كان - 01:11:23

ما اعطاه لابيه بنية قضاء الدين وبعلم والده ان هذا قضاء دين اما ان يعطيه وينفق عليه هذا ابوه اليكم في السؤال يقول اني كنت اعطيه من ما لي قبل هذا الدين وبعد مصروفها شهريا. خالص. ربعة وبعد - 01:12:19

احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة ما حكم الاذان والاقامة في اذان المولود في اذن المولود بعد ولادته ورد في ذلك بعض الآثار فاذا فعل فهو حسن وحكمته ضعيفة وهو - 01:12:43

ان ان يكون ذكر الله الذي تضمنه الاذان والاقامة هو اول ما يقرأ سمع المولود ويرجى ان ان في داره خيرا له يعني نقول لعله مستحب نعم احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:13:20

ما هو مرظ الجذام نوع من الامراض الشنيعة الكريهة التي تنفر منها النفوس والطباع ويكثر التأثير بما ويكثر التأثير مخالطة المصاب بالجذام ولا ادري ماذا يسميه الاطباء الطبي الحديث من يعرفونه - 01:13:47

الجلد وعلى العصا والله العظيم اعوذ بالله من الجنون والجذام وسيء الاسقام احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة انا مؤذن في اه احد المساجد الصغيرة وهناك مكافأة تنزل شهريا - [01:14:28](#)

وانا غير مواطن على الاذان بوجود اشغال اخرى ووكلت غيري بان يؤذن حال غيابي وهذه المكافأة ناخذها لنفسي ولكن للشراء مواد التنظيف للمسجد وادوات للصيانة فهل يجوز هذا؟ يجوز هذا انت محسن الان - [01:14:59](#)

انت محسن انت مستحق لهذه المكافأة لانك قائم اما بنفسك او بوكيلك واذا كنت تأخذها لمصالح المسجد قد احسنت مرتين نعم ويقول احسن الله اليك وهل على المبلغ الموجود زكاة - [01:15:26](#)

المبلغ الموجود اذا قال عليه الحول وهو في ملكك ما حال علي الحول وهو نصاب فعليك فيه الزكاة واذا كنت تقبضه وتصرفه فانه يذهب احسن الله اليكم. يقول السائل هل الركبتان من العورة - [01:15:59](#)

سترها من باب حماية العورة الفخذ هو الذي ورد في انه من الفقيه عورة واما الركبة سترها من باب الحباء الحمى لانها اذا لم تسترها فانك فانه الثوب الذي لا يستر ركبة - [01:16:44](#)

قد ينحرس الركبة ليست من العورة لكن حماية للعورة نعم من حمى العورة وليس من العورة. نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة انا عندي محل اه فيه جهاز صراف - [01:17:21](#)

وادفع عليه رسوما في كل عملية هل اذا طلب مني الزبون ان اعطيه مئة عن طريق السحب بالجهاز اعطيه مئة كاملة ام احسب له الرسوم لان المبلغ الذي يصلني من البنك - [01:17:53](#)

اقل بسبب الرسوم مئة ريال مباشرة يشتري مثلا عطني مئة ريال من عندك خذ من مالي من هل اخذ مئة بمئة ولا ازيد عليه ممكنا يزيد عليه في مقابل عملية هذا - [01:18:18](#)

العميل ان يأخذها لانه يغفرها بسببه كان يغفره بسببه فله ان يأخذ منه احسن الله اليكم يقول السائل ابرى الشبكة خرجنا من الرياض بنية العمرة. وذهبنا الى جدة ولم نحرم من الميقات بسبب عدم المعرفة - [01:19:54](#)

فهل يجوز الاحرام من جدة؟ لا لابد ان ترجعوا للميقات مررتكم بالميقات وانتم عازمون على العذراء على العمرة فلا يتتجاوزه الا محظيا احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل من نصيحة - [01:20:29](#)

للمسلمين فنغمات الجوالات ملأت اصواتها المساجد واصبح البعض لا يبالي بتصميمتها في الصلاة وقد اه شوشت على المصلين كثيرا هذا نشاهد ونحن ننكر اذا سمعناه في المسجد ننكر على من يفعله - [01:21:05](#)

وننهى عنه بين حين وآخر ولا شك انها مفسدة من المفاسد التي عمت بها البلوى امتهان المساجد الاجراس والنغمات المشابهة فيها ما هو موسيقى من الات الطرب ومنها الاجراس الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن تعليق الجرس على الحيوان - [01:21:39](#)

فينبغي التناصح والانكار لكن يغلب على الناس التقصير في ذلك والا ينبغي لمن آآ حصل عنده ذلك والى جواره من فيعني سمع من جواله الجرس او الموسيقى ان ينكر عليه - [01:22:16](#)

اغلب الناس السكوت والمجاملة فنحن نقول لمن يسمعنا الان عليكم ان تراعوا ذلك وتنقذوا الله واذا جاء احدكم الى المسجد جواله الحل هو ان تغلق الجوال ولا تجعله مفتوحا يتصل عليك - [01:22:40](#)

من يتصل او اغير النغمات الموسيقية في نغمات يعني منبهة وليس لها اصوات موسيقية ولا كان الكفار الذين صنعوا هذه الالات وضعوا فيها انواع الوسائل لتنبيه حامل الجوال - [01:23:03](#)

نغمات بل في ما يسمى بالهذا تحس بحركتي ولا وليس هناك صوت ومن المؤسف اننا نسمع احيانا اصوات موسيقية حالات طرب بل التشويش يحصل حتى ولو لم تكن من هذا النوع - [01:23:29](#)

حتى لو كانت النغمة اذان او قرآن فانها تشوش على المصلين مفسدة التشوش حاصلة النغمات الهدئة التي ليس لها نبيه صوت اصلا هذه هي التي تنفع ولا تضر ينبغي التواصل الاداري والانكار - [01:23:58](#)

على من احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة من الجزائر لقد كان لدى مبلغ من المال واعطيته لاحد الاصدقاء للتجارة به وكان

يشتري قمحا مستوردا ومدعوما من طرف الدولة فكان هذا الصديق يتحايل - 01:24:27

عليها وبيبيعه لها مرة ثانية على انه محصون زراعي بلدي ولم اكن اعلم في الاول ان هناك تحايل وان هذا حرام فما حكم الارباح الماضية التي قبضتها منه من كاز الارباح كلها من هذا الطريق - 01:25:04

نخلص من هذه الارباح اخلص من اجر الصدقة فيها بها وان كان الارباع لا مختلطة بعضها من هذا الطريق وبعضها من غيره فاجتهد في معرفة نسبة الارباع الحاصلة من هذا الطريق - 01:25:40

نخلص منه وما حصل عليه صاحبك وصل اليك منه في غير هذا الطريق هذا يحتاج الى تدبر الواقع وتمييز بين ما يحل وما يحل نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة - 01:26:03

ما حكم قول ما حكم قول الله الله يسمع منك يعني يستجيب اذا دعوت الشخص يقول بعض الناس الله يسمع منك الله يستجيب هو يدعوه بان يستجيب الله دعاءه لا بأس به - 01:26:33

نعم احسن الله اليكم يقول السائل ابرى الشبكة لماذا قلوبنا ليست خاشعة قلوب السلف وما نسمع ونقرأ عنهم من قصص من قصص كالخشوع في الصلاة وقوه قلوبهم ونحو ذلك القلوب - 01:26:56

لصلاحها اسباب ولفسادها اسباب فنحن نتعرض الى الى فساد القلوب نتعرض الى كثير من اسباب فساد القلوب المعا�ي من اسباب الفساد. فساد القلوب والفضول حتى الفضول الاعمال الفضولية هي من اسباب - 01:27:30

كثرة الكلام والهذيان والفضول سبب بقسوة القلب ابن القيم يذكر خمسة من انواع الفضول ويعدها من مبتدات القلوب فضول الطعام وفضول الكلام وفضول النظر وفضول النوم والاعراض عن ذكر الله - 01:27:52

من اسباب قسوة القلوب وفسادها فنسأله ان يوسع قلوبنا وان يعيذنا من كل ما يفسدها ويقسيها نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة ما الوسائل المعينة على ترك الغضب - 01:28:27

المجاهدة شاهد الطبيعة ابتي به عليه ان يقاوم اسباب اولا يتتجنب اسباب الغضب اذا حصل شيء من اسباب الغضب عليه ان يقاومه بما اعطاه الله من بصيرة وعقل ودين لا يندفع مع الوضع - 01:28:53

فيكون في لسانه ان نتكلم حرام ويكتف يده كذلك لان الغضبان يرتكب يضطرب الغضب او يحمله الغضب على ان يقول ما يحرم ان قوله ويفعل ما يعرض عليه فعله عليه ان يجاهد ذلك - 01:29:22

ويحبس نفسه ويصبر قال عليه الصلاة والسلام ليس الشديد بالصرعة انما الشديد من يملك نفسه عند الغضب هذا هو القوي وهو الشجاع نعم احسن الله اليكم. يقول السائل الاستعاذه بالله من الشيطان - 01:29:46

الرسول عليه الصلاة والسلام لما رأى رجلا غضبان قال اني لا اعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد ثم بين الكلمة عليه الصلاة والسلام وهي ان يقول اعوذ بالله من الشيطان - 01:30:11

لان الغضب من الشيطان نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما حكم الاستفادة من مكافأة مالية تعطى لمن اه تبرع دم وانا لم اطلبها منهم ولكن اعطيت لي تشجيعا - 01:30:28

اه لي ولغيري على التبرع ما ينبغي لمن تبرع بالدم ان يأخذ ان الدم حرام اعطي وتصدق به كان خيرا له ولا سيما انظر الى نفسك اذا كانت التبرع - 01:30:59

يعني لا يقصد منه الحصول على المكافأة كان هذا اسلام نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما معنى فان حبسني حابس حيث حبسني هذا الشرط يشترطه المحرم على ربه يقول ان حبسني حابس فانا - 01:31:47

احل من احرامي اكون حلالا كأنه يقول يا رب انا احرمت او بالحج لكن ان حصل الایمان يمنعني من اتمامهما انا احل بذلك وفائدة هذا الشرط انه مرحبا المحرم اذا حبسه حابس - 01:32:34

فانه يحل من احرامه مجانا ولا يجب عليه هدي الاحصار لا يجب عليه هدي الاعصار بل يتخلل مجانا نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هذا اخر شيء سم - 01:33:04

يقول امي ارملة وهي وهي تكلم رجلا على الهاتف وعندما عرفت قالت لي انه يريد الزواج. يريد الزواج بها فرفضت انا واخواتي
وتشاجرن معها بالكلام وقالت ان لا احد له دخل في حياتي - [01:33:29](#)

فهل نعاديها؟ ام نتركها تفعل ما تشاء اذا كان فعلا هي تريد الزواج سائلوها على الزواج تمنعون حمل الزواج اذا كان هذا الرجل يتصل
بها يخطبها امرأة فقط مغازلة لا للخطبة - [01:33:59](#)

ان تعارضوها وتنكروا عليها ما دام انها اذكر ذلك تحققا من ذلك الرجل. وانظروا هل هو كل لاعب ان كان خطابا فاعينوها واعينوه
وان كان لاعبا فانكروا عليه واحذروا الله اكبر - [01:34:32](#)